

وربما أصيب الشاعر من اعتماده على براعته ومكاته سمته ، اذ كثيراً ما يستفيد الشاعر من المقام والشهرة التي يدرسها بين قومه فيتلقون شعره باستحسان فوق ما يتلقون به شعر غيره بمن لم يقيم لهم صيت وان كان في نفسه أبعد أمداً وأحكم نسجاً ، فكثرة الاجادة وسعة الذكر قد تؤثر في حمة الشاعر في بعض الاحيان فيتلقي القصيدة على علاتها ولا يحمل نفسه على التدقيق في تقدها . ومن ثم ترى أكثر الذين يقومون في هذه المرات ان هم الاكابر الشعراء والمكثرون منهم كما في تمام والمنفي ومن كان في طبقتهم ومؤكدهم ان سيئات الشعراء في هذا الصدد انما لصقت بهم من جهة عدم تقدم المعنى بمد ان تقذفه القريحة نقداً وافياً اما لضيق الوقت أو اغتراباً بما ملكوا من البراعة وأحرزوا من الشهرة ، ان أحدهم قد ترسل قريحته معنى فيقع منه موقع الإعجاب حتى اذا أعاد عليه النظر مرة ثانية انكشف له من مساويه ما يجعله في أسف على اذاعته أو في ارتياح من عدم اطلاع الناس عليه ومن المحتمل ان يصوغ الشاعر المعنى فتأخذ جهة الحسن بقلبه مأخذاً بليغاً ثم يعثر في صورته على وجه من الخلل ولا يتمكن من تلافيه واكمال قصه الا برفض الصورة من أصلها ، وحيث يرى ان جهة الحسن أرجح ويرجو ان تسبل على ذلك المنز فضل رداً فلا يشعر به الناقدون بيبقي صورة المعنى على حالها ويحيزها للرواة وهو بصير بملتها . ولا أخال ان النابغة حين قال

نظرت اليك لحاجة لم تقضها نظر السقيم الى وجوه العمود
لم يחדش عاطفته ان يضع المحبوبة منزلة السقيم ولكنه عز عليه ان يضرب
عن هذا التشبيه الذي لا يلحق شأوه وان وخزه لفظ السقيم في ضميره وخزات بالغة

الامل والعيال

« وهو فصل من كتاب «الاخلاق والواجبات» للفرنبي »

ذكرنا في الفصول السابقة واجبات الشخص منفرداً . ونريد ان نذكر في الفصول التالية واجباته مجتمعاً مع غيره من أبناء جنسه . وأول اجتماع له من هذا القبيل اجتماعه مع أهله وعياله . وأهله زوجته . وعياله أولاده . واذ كانوا أغنياء انضم اليهم خادم يكتفيهم مؤونة المصل ويقال للمجموع المؤلف

من هؤلاء الافراد في اللغة العربية «عيل الرجل» - بتشديد الياء - وفسروه بقولهم هم أهل بيته الذين يتكفل بهم ويمونهم من أزواج وأولاد وأتباع . وقد اسطرح كتاب هذا العصر على تسميتهم بالصائلة مع ان كلمة عائلة في أصل وضمها اللغوي بمعنى فقيرة تأنيث (عائل) فقير و (العيلة) الفقرو (عال) افتقر .

وبحث الواجبات العائلية يتضمن بيان ما يجب على الشخص نحو أفراد عائلته المذكورين ويدخل فيهم أحياناً من يعوله من غيرهم كإبيه وأمه أو يتيم يكفله أو امرأة تأوي الى كنفه ، وتميش على نفقته .

وقد وجدت العائلة على وجه البسيطة من يوم وجدت المرأة بجانب الرجل وولدت له أولاداً والاعمال التي يراد لها كل من الرجل والمرأة في عائلتهما تختلف باختلاف حال الامة التي يعيشان فيها بدعوة وحضارة : رقياً وانحطاطاً .

ويطلب في الامم المتحضرة ان تكون وظيفة المرأة ادارة الاعمال البيتية . كما تكون وظيفة الرجل العمل خارجه . فهو يشتغل ويتعب ويستثمر أصابه ثم يلقي بهذه الثمرات الى زوجته . ويتكفل في هنائه العائلي وراحته المنزلية عليها . فالزوجة هي الرئيسة العاملة في المنزل . اما الزوج فهو بمثابة رئيس صرف له .

وقد جاء التصريح بذلك في الحديث الشريف مذ قال صلى الله عليه وسلم
 ﴿ كل نفس من بني آدم سيد : فالرجل سيد أهله . والمرأة سيدة بيتها ﴾

فانظر كيف جعل سيادة البيت للمرأة . وخصها بها . وان كان لرجلها سيادة أخرى لا تنكر . واذا كانت المرأة هي سيدة البيت ورئيسته كان من أول واجبات الزوج ان يحسن انتخاب تلك الرئيسة : فيختارها من ذوات العقل والدين والتربية الصالحة فانها اذا توفرت فيها هذه الشروط أصبح المنزل فردوس الرجل . ومظهر كرامته في قومه والمنبت الخصب لتربيته وأولاده .

ومن ثم كان للمنزل والعائلة المقام الاول في نظر علماء الاجتماع . حتى جعلوا نظام الحياة المنزلية أساساً لنظام الحياة الاجتماعية في الامة كلها : فاذا فسد النظام الاول فسد النظام الثاني وانحطت الامة على أثره والمكس بالعكس . قالوا : واذا دخلت احدى المدن كان لك ان تحكم على ارتقاء العائلة فيها بمجرد نظرك الى حالة سكانها وما هم عليه من الاطوار والاخلاق في أسواقهم وحواليتهم ومعالهم وقهاويهم وسائر مظاهرهم الاجتماعية : فاذا رأيتهم هنا

(المناجح : ج ٤) (٣٨) (المجلد الثاني والمضروب)

على نظام أدبي ثابت حكمت باستحكام النظام الأدبي في بيوتهم وعائلاتهم. لأن هذا أصل ذلك. والافلا.

قلنا آتقنا ان (المنزل) هو المفرس الاول للنزوة والاولاد. فهم ينقلون منه الى المفرس الثاني أعني (المدرسة) ومنها الى ساحة التجارب والعمل والسعي في خدمة أممهم ووطنهم. فإذا طابت تربية المفرس الاول (العائلة) طابت اذ ذلك ثمار أبناء الأمة. وغزرت محصولات عقولهم وأخلاقهم، وان خبثت تلك التربية خبثت الثمار. وخبثت الآثار. وساءت الاخبار.

وقال بعض علماء الاجتماع المعاصرين « ان أحقر المنازل اذ تولت رئاسته امرأة مدبرة بفرش كان ملؤه الراحة والهناء والسعادة. كان فيه أشرف المواظف العائلية. كان عزيزاً على الرجل لما يلتزمه. من دواعي السرور. كان ملاذاً للقلب. وملجأ من عواصف الحياة. كان خير مكان للراحة من عناء الأشغال ومتاعب الحياة. كان في الشدة مسلياً. وفي الرخاء فخرأ. وفي كل حال نمياً. فالمنزل الصالح اذن خير مماهد التربية لا للشباب وحده بل للكهل أيضاً. وفيه يتعلم الشاب والكهل البشاشة والصبر وخصب للنفس وتذكر روح الحياة ومعنى الواجب »

فلتنظر الامم كيف تضم نظام عائلاتها على أساس وطيد ثابت ولينظر الآباء واجههم الشرعي والاجتماعي من هذا القبيل
، وأول واجب عليهم حسن اختيار سيده المنزل وقد ورد في الاحاديث النبوية الحث على العناية باختيارها لينجب اولادها. ، ويعطي الميراث مما بها. وقد امنت حكيم من حكاية العرب على اولاده في قيامه بهذا الواجب انجدهم
مذ قال :

وأول اخواني اليكم تحيري لما جده الامراق. باد غناها
ومن الواجبات العائلية أيضاً العناية بتربية الامل والعيال وتعليمهم ما به صلاح أمرهم. وتثقيف عقولهم. وبهذا المعنى فسروا قوله تعالى .
(يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا)
أي حولوا بينهم وبين شقاء المناب بما تعلمونهم اياه من ضروب الحكمة والعلم النافع. وبهذا المعنى أيضاً ورد قوله صلى الله عليه وسلم
« اربحوا الى أهليكم فعدوهم »

بمخاطب قوماً يريدون ممارسة بعض الاعمال فامرهم بالانصراف عنها الى ما هو اهم منها وهو ان يرجعوا الى نساءهم وأولادهم فيعلموهم .
 وحض الشارع على التخلق بالاخلاق الفاضلة ان لم يكن لها فلانها تكون وسيلة الى تخلق أفراد العائلة بها فقال صلى الله عليه وسلم :
 * عفوا تعف نساؤكم وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم
 فمن عف عن فعل القبيح كان خليقاً أن تعف نساؤه . ومن بر آباءه كان جديراً أن تبره أبناؤه .

أما أحاديث الحض على حسن معاملة الامل والميال والرفق بهم وترك الغلظة عليهم فكثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم
 * خيركم (١) خيركم لاهله وأنا خيركم لاهلي
 * ان من أكل (٢) المؤمن إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله
 * خير الرجال من أمني الدين لا يتناولون على اهلهم ويحسنون اليهم ولا يظلمونهم

* ان الله سائل كل راع عما استراعه : أحفظ ذلك أم ضيعه؟ حتى يسأل الرجل عن أهل بيته * أي يسأله كيف كان ضيعه بهم ومعاملته لهم حسنة أم قبيحة فيجازى بحسب ذلك .

* كان صلى الله عليه وسلم في بيته ألين الناس وكرم الناس ضعفاً كما بساماً
 * كان صلى الله عليه وسلم أرحم الناس بالصبيان والميال
 * من كان له صبي فليتصاب له

أي ليتنزل أن يفعل في ملاعبته فعل الصبيان تطيباً لنفسه . وادخالا للسرور على قلبه . وروي انه صلى الله عليه وسلم خرج مع أصحابه ذات يوم الى طعام دعوا له فاذا بابن بنته الحسين وهو صبي يلعب مع صبية في السكك فاستنزل رسول الله امام القوم (أي اتهمهم وتقدمهم) وأقبل على الحسين .

(١) هذا لفظ الحديث رواه الترمذي عن عائشة وابن ماجه عن ابن عباس والطبراني في الكبير عن معاوية بسند صحيح ورواه ابن عساکر عن علي بن زياد عن الأكرام النساء الاكرام ولا أهانن الا لئيمه وهو صحيح أيضاً . وقد كره المؤلف بلفظ خياركم الخ وهو حديث آخر ليس فيه وأنا خيركم لاهلي - فلذلك صححهناه (٢) أورده المؤلف بلفظ أحسن . والرواية أكل وظاهر ان كل ما أوله هذه العلامة * فهو حديث

فطلق يفر مرة هينا ومرة هينا . ورسول الله يضحك . ثم أمسكه فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى تحت فأس رأسه (أي قمارأسه من تحت قذاله) وأقنعه (أي رقبته) وجعل يقبله وقال :

« أتأمن حسين وحسين مني أحب الله من أحب حسيناً »

أما حسن معاشرته لنساءه الفاضلات فالسنة مستنبضة به . من ذلك ما روي في الضحاح عن عائشة رضي الله عنها قالت « لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً على باب حجري والحبشة يلصقون بجرابهم في المسجد وهو يسترني بردائه . انظر إلى لعبهم . وكان يقول لي كفى ! فاقول لا حتى اكتفيت . ومن جملة الرفق والحنان بالأهل والميال ما ورد في الحديث وهو :

« كان صلى الله عليه وسلم لا يكاد يدع أحداً من أهله في يوم عيد إلا أخرجه يعني أنه كان في صبيحة أيام الأعياد يخرج كل واحد من أفراد عائلته إلى خارج المدينة حيث يجتمع المسلمون لصلاة العيد في مصلاها الخاص فيصلون ويشاهدون الناس في هذا الاجتماع الحافل فيدخل عليهم السرور والفرح بروية ذلك .

« مشيك إلى المسجد وانصرفت إلى أهلك في الأجر سواء

سوى في الأجر والثواب بين المشيتين مشي الرجل إلى عبادته ومشيهِ واجماً إلى مسامرة عائلته . وكأن الشارع صلى الله عليه وسلم في قوله هذا يمرض بأولئك القساء الذين لا يحصلون من أوقاتهم نصيباً مفروضاً لمعاشرته عائلاتهم بل ينفقونها جزافاً في أماكن اللهو والبطالة . وبذلك تسوء عيشة المائلات وتتنفس حياتها بل ربما أدى بها الأمر أحياناً إلى التماسد وقبيح الأعمال ومن الواجبات العائلية ترفيه العائلة . والتوسمة عليها بالنفقة، واعداد ما ينزوم لها من وسائل الراحة والهناء . ومرافقتي الحياة والميش . وقد حض الشارع صلى الله عليه وسلم على ذلك في أحاديث كثيرة منها :

« ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر على عياله »

« شر الناس المضيق على أهله »

« أول ما يوضع في ميزان المرء اتقاه على أهله »

أي إن النفقة عليهم من أول الأعمال التي يناب عليها .

« دينار أتقته في سبيل الله ودينار اتقته في رغبة ودينار تصدقت به على »

ممكن ودينار اتقته على اهلك . اعظمها اجراً ذلك الذي اتقته على اهلك
 * اطمم زوجك اذا طممت واكسها اذا اكتسيت ولا تقبح الوجه
 ولا تضربه (١)

ينهي عن ضربها وكل ما يؤذيها وعن تقبيح وجهها فلا يواجهها بتقبيح القول
 وفضيح الشتم . او المعنى : لا يقول لها « قبح الله وجهك » وهو شتم مألوف
 بينهم نهى الشارع عنه بخصوصه .

* الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير وقدم على ربه بشر .

في هذا الحديث تحذير لارباب العائلات الذين يجمعون المال حلالاً وحراماً
 صدأ لحاجات عائلاتهم . وأشباعاً لنهاتهم : فهو صلى الله عليه وسلم يقول :
 * لتماسه ذلك الاب الذي يترك عائلته بعد موته في سعة من الرزق ومحبوحة
 العيش من مال جمعه حراماً لهم ثم يقدم على ربه يوم القيامة وهو منقل بتبلمات
 ذلك المال الذي جمعه وخان الناس فيه فيمذبه الله عليه . ويكون قد اشبه الشمعة
 التي تضي للناس وتحرق نفسها . فاذا كانت التوسمة على العيال واجباً عائلياً على
 رب العائلة فان تحريم الاتحاق عليها من المال الحلال هو ايضاً واجب عائلي عليه
 تحذره مراعاته والاتباه اليه .

وأما الأولاد والصبيان فهم ثمرة الحياة ، وريحانة البيت . وأمل العائلة

والغاية المقصودة من الزواج . قال صلى الله عليه وسلم

* بيت لاصبيان فيه لبركة فيه

* ريح الولد من ريح الجنة

* الولد ريحان الجنة

(١) المنار : الحديث لا يوجد بهذا اللفظ في الجامع الصغير الذي استمد منه
 الكاتب معظم ما أورده في كتابه من الاحاديث ويوجد باللفظ الآن معزواً الى الطبراني
 والحاكم مصححاً ورواه أيضاً أبو داود والنسائي وابن ماجه والدارقطني وصححه
 وعلقه البخاري في الصحيح عن معاوية بن حيدة مرفوعاً وهو لا يحق للمرأة على الزوج
 ان يطممها اذا طمم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر
 الا في البيت . قالوا أي البيت بان بيت وحده مؤخذة لها على الشوز وهو
 عصيان الترفيع ولكن لا يحل له ان يترك مكالتها

لكن ينبغي للآباء والأمهات ان يعلموا ان اولادهم ليسوا ملكا لهم
كلكم اشياءهم وانه لم تمنحهم العناية الالهية لهم ليكونوا بمثابة متاع او
قطعة زينة في البيت ينافس بها . ويحرص عليها . وتتلذذ النفس بالنظر اليها
فحسب . وانما خلقوا ليقضوا زمن الصبوة في حجر العائلة ثم يخرجوا منها
احراراً مستقلين . ويضافوا مدداً الى الرجال العاملين

فالعائلة اذن مكلفة بتربية الطفل وتهياته جسداً وتقسماً وخلقاً للقيام بوظائفه
المتنوعة في خدمة قومه ووطنه . وان العناية بالاولاد وتربيتهم هذه التربية
الصالحة من أكبر واجبات الابوين التي يفرضها الشرع ونظام الاجتماع عليهم
كما ان اهمهم والتفريط في تربيتهم من أكبر الجنايات التي يمتقها الشرع وتعاقب
عليها القوانين المدنية (١) . قال صلى الله عليه وسلم :

« أكرموا اولادكم واحسنوا آدابهم : فان اولادكم هدية الله اليكم
ولا يخفى أن الشكر على الهدية انما يكون في تقبلها بفرح ثم العناية بها . والمحافظة
عليها . كما أن التفريط فيها كفران لحق من أهداها . وباعت على غضبه وتقصته
* لان يؤدب الرجل ولده خيراً من أن يتصدق بصاع (٢)
* حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمية وأن لا يرزقه
الا حلالاً طيباً

هذه أهم علوم الرجل (٣) في ذلك العهد . ومنها الرماية بالسهم . أما اليوم
فقد اختلفت الاحوال وتبدلت الاوضاع . واستجدت علوم لم يكن يعتنى بها
من قبل ، فالواجب على اولياء الاولاد اليوم أن يمارسوا منها ما هم في حاجة ماسة
اليه ، وان الاسلام ليقدر هذا الاختلاف الزماني قدره كما ورد في الاثر
* خلقوا اولادكم بغير أخلاقكم فقد خلقوا زمان غير زمانكم (٤)

(١) المنار : لعله أراد السنن الاجتماعية لا المعنى الاصطلاحي عند الحكومات
(٢) في الاصل بصدقة وهو سهو ولذلك صححناه والصاع مكيال معروف
والحديث في الترمذي من طريق ناصح بن عبدالله الحملي وهو كما قال الذهبي
هالك فلذلك أنكر الحفاظ على الترمذي روايته عنه (٣) هذه ليست علوماً بل
الكتابة فن عملي والسباحة والرمية رياضتان ولا يزال هذا من أهم ما يربى عليه
الاولاد ولكن رماية هذا المصير بالرصاص لا بالسهم (٤) هذا ليس بحديث بل هو من كلام
بعض المولدين فلان لفظ التخليق فيه بهذا المعنى عربي فصيح ولا مقتاه شرعي صحيح

فاذا كانت الاخلاق تختلف بين زمن الاب وابنه فكيف يكون مبلغ اختلافها بين زمن السلف وزماننا هذا ؟

• أيما امرأة قدمت على بيت أولادها فهي ممي في الجنة يرشد الشارع صلى الله عليه وسلم المرأة في هذا الحديث الى واجبه في تربية أولادها وهي أجدر بهذا الخطاب الشرعي من الرجل : فهو يقول لها: ان تركها الاشتغال بما لا ينفعها والمكوف على تربية أولادها في بيتها خير وسيلة الى دخول الجنان

• ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن كأن هذا تريض بمن يخص بعض أولاده بالنحل والمطايا وتقيس المتاع وقد ورد النهي عن ذلك صريحا في الاحاديث الاخرى

• اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون أن يبروكم • ان الله يحب أن تمدلوا بين أولادكم حتى في القبل (القبل) على وزان غرف جمع قبة وهي التقييلة .

• ساوا بين أولادكم في العطية: فلو كنت مفضلا أحداً لفضلت النساء لعل السبب في استحقاق النساء للتفضيل انهن سريعات التأثر . وقيقات الشهور . شديبات الخيرة : فمن لذلك أجدر بالمطايا . وأنواع البر والالطف (لهدايا) من أخوتهم الذكور . ومع هذا فان الشارع نهى عنه خشية التنافس والتحاسد بين الاولاد . وفي الحديث اشارة لطيفة الى وجوب العناية بالنساء ومراعاة شهورهن وعواظهن ، ومن هذا القبيل ماورد في الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم .

• كان يكسو بناته خمر القز والابرسم

يفصل ذلك موافاة لرغبتهن ، ومراعاة لميلهن وتناسفهن في لبس الحرير والنميس من الثياب . والاسلام لا يفرق بين الذكر والانثى في الحب والعناية والتربية كما رأيت وسيأتي في بحث (النساء والايام) زيادة بيان لذلك وان من أهم الاغراض التي جاء الاسلام من أجلها هدم ما كان عليه أهل الجاهلية من هضم المرأة واذلالها . والتفريط أحيانا بحياتها . حتى علمهم القرآن في ذلك . وغيرهم به . مد قال تعالى :

(واذا بشر أحدكم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم • يتوارى من القوم

من ضوء ما بشر به: أعمى على هون أم يدسه في التراب)
 هذا هو حال أهل الجاهلية قبل الإسلام: كانوا إذا ولد لأحدهم انثى
 اكفهر وجهه . واستخفى عن أعين الناس حياءً وخجلاً ثم فكروا في كيف يتخلص
 من هذا الضيف الثقيل؟ ايصبر عليه؟ أو يئده تحت التراب؟ فجاء الإسلام ناعياً
 عليهم حالتهم هذه . وبشر بالمرأة . ووجوب العناية بها . واعطائها حقها من
 الوجود ونصيبها من الحقوق . ومما قاله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى :

لا تكثر هوا البنات فانهن المؤمنات الغاليات

وكان صلى الله عليه وسلم يصلي فتتثبت به (أمامة) ابنة ابنته زينب. فكان
 يحملها على عاتقه: فإذا سجد وضعا وإذا قام حملها .

وانما نهى الشارع صلى الله عليه وسلم عن تفضيل بعض الاولاد بالمعوية تفادياً
 من التحاقد والتحاسد بينهم كما مر آنفاً . بل قد يحقدون أحياناً على ابيهم نفسه
 والاب مأمور بأن لا يتعاطى من الاسباب ما يثير شيطان المقروق في نفس ولده
 ومن قوله صلى الله عليه وسلم في ذلك

• رحم الله والداً اعان ولده على بره

• اعينوا اولادكم على بركم: من شاء استخرج المقروق من ولده

أي انه في مكنة الاب أن يحمل ابنه على المقروق وترك الطاعة . وذلك
 يكون بتفضيل أخيه عليه بوصية أو عطية أو تفریط أو ابتسامة أحياناً . فليكن
 الاب حكماً فطناً ضابطاً لمواطنه وتوزيمها بالمدل بين اولاده . والا جر على
 نفسه وعائلته من بئده تعباً وبلاء .

وكما يطالب الولد ببر والده يطالب الوالد نفسه ببر ولده . وبر كل منهما بحسبه .

وقد وصف صلى الله عليه وسلم قوماً من الأبرار فقال :

• انما ساءم الله الأبرار لانهم يروا الآباء والامهات والابناء. كما ان لوالديك

عليك حقاً كذلك لولدك

ومن جملة بر الوالد لولده ما ذكر صلى الله عليه وسلم في قوله :

• لا يمد الرجل صبيه ثم لا يفي له

فان هذا فضلاً عن كونه يحمل الولد على احتقار والده واعتقاد الكذب
 فيه سهل أمر الكذب عليه . ومن شابه اباة فما ظلم . فينشأ كذاباً لا يصدق
 بقول . ولا يفي بمهد .

ومما يه إليه الشارع من أمر تربية الأولاد أن لا يتشاهم الوالد بأحد أولاده ولا ييأس منه إذا رآه غنيداً شرساً ذا شرّة وأذى: فقد يتحول كل هذا فيه إذا أحسنت تربيته إلى أخلاق فاضلة كاشجاعة، وقوة الإرادة، وكبر العقل.

والشم وطلب المعالي. قال صلى الله عليه وسلم

« عرام (١) الصبي في صغره زيادة في عقله في كبره

والمرام الشراسة والأذى والأشر والبطر ومفارقة القصد والخروج عن

الحد. وقيل هو الفساد

ومن وصاياه صلى الله عليه وسلم أيضاً لآباء الأولاد ما جاء في قوله:

« الولد ثمرة القلب وأنه مجبنة صبخلة محزنة

ومعنى ذلك أن الآباء لفرط حبهم أولادهم وحرصهم على خيرهم قد تتغلب عليهم صفات (الجبين) فتراهم يجبنون عن التمرض للاخطار خشية أن يموتوا فتضيع صفاتهم من بدمهم - و (البخل) فهم يبخلون ويشحون بالمال فلا ينفقونه في وجوهه الواجبة أحياناً لئلا يموتوا بلا ارت يتركونه لفسادهم يستمعون به في كبرهم - و (الحزن): فهم إذا اعتل الولد وساءت حاله وجوا وحزنوا واستولى عليهم اليأس والقنوط وهذا معنى (مجبنة) (صبخلة) (محزنة) وهي من صيغ المبالغة في الوصف. وما ذكر من هذه الأوصاف وإن كان أمراً فطرياً أو طبيعياً في الآباء والشارع يعترف به فهو ينبهه إلى خطره. ويوصي الآباء بالرفق والاعتدال خشية أن تستحكم فيهم هذه الملكات، فتقودهم إلى الشرور والآفات

ومما ورد في فضل الولد قوله صلى الله عليه وسلم:

« إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به

أو ولد صالح يدعو له بخير

« إن الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول أنى لي هذا؟ فيقال له باستغفار

ولذلك لك

والحنو على الولد والرأفة به والصبر على ما يبدو منه أحياناً من المناد والطيش ودواعي الصبوة أمر طبيعي في الآباء محتملونه بصبر ورضا. إلا من

(١) المنار: الرواية كما في الجامع الصغير عرامة وهي بالفتح كالمرام بالضم

(المنار: ج ٤) (٣٩) (المجلد الثاني والمشرون)

فقد رأى الأثرع بن حابس رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ولده الحسن فقال له: ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم فقال صلى الله عليه وسلم

« ان من لا يرحم لا يرحم »

وقال معاوية رضي الله عنه للأحنف بن قيس: ما تقول في الولد؟ قال: « يا أمير المؤمنين: ثمار قلوبنا . وعمار ظهورنا . ونحن لهم ارض ذليلة . وسماه ظليقة . وبهم نصول على كل جليقة . فان طلبوا فلعطيم . وان غضبوا فآر ضبهم يمنحوك ودهم . ويحبوك جهدهم . ولا تكن عليهم فضلاً ثقيلاً . فيملوا حياتك . ويودوا وفاتك . ويكرهوا قربك » فقال له معاوية: لله أنت يا أحنف لقد أرضيتني ممن سخطت عليه من ولدي . ثم وصله بمطية عظمي

﴿ كلمة المنار في هذا الفصل ﴾

هذا الفصل من كتاب الاخلاق والواجبات للشيخ عبد القادر المغربي صدقنا ورفقنا في طلب العلم بطرابلس الشام انه حديثاً لحكومة دمشق الشام ليقرا في مدارسها وهو كما يرى القارى في حسن أسلوبه وكثرة فوائده الجامعة بين حاجة العصر وهداية اللذين ، ولما أوصل الينا هذا الفصل منه لنشره في المنار كتبنا اليه منتقدين انخاله تخريج احاديثه وكثرة الضعاف فيها مع امكان الاستغناء عنها بالصحيح فكنت اليانا انه قدر ما كتبناه اليه قدره وان عذره الاضطرار الى الاختصار مع كون الكتاب كتاب آداب الا كتاب حديث وان احاديثه منقولة من الجامع الصغير وهي مخرجة فيه « سوى احاديث قليلة مستدة فانبا الى رايها » وان التصريح بتصف بعض الاحاديث يسقط تأثيرها من النفوس ويظن الطالب ان الضعيف بمعنى الباطل مع انه ليس الاصطلاحاً للحدثين - وان العلماء تساهلوا في احاديث الفضائل ولا سيما اذا كانت موافقة لاصول الاسلام الخ

لاجل هذا رجنا عما كنا هزمتا عليه من تخريج احاديث هذا الفصل وبيان مراتبها من القوة والضعف في أساسها كما تدنا . وما قاله في ضعف الاحاديث يصدق على الكثير منها ويختلف اصطلاحهم فيها حتى ان الضعيف في مسود الامام أحمد أقوى من الضعيف في زوائد دع الكتب التي يسأل أصحابها في التديل تكاين حبان والحاكم وقد نك وافق النفا . على الصل بها في احاديث الارشاد والفضائل بشرط تبيهاها

في المنار من قبل أهمها موافقتنا لثابت المتبر في الدين وعدم اشتداد ضعفها فاز
منها ما سبب ضعفه مخالفة الراوي له لبعض الثقات أو ضعف ضبطه ولو في آخر عمره بل
عد بعضهم كثيرا من رجال الصحيحين في الضعفاء . مثال ذلك حديث « ان الله
سائل كل راع عما استرعاه » في ص ٢٩٩ اخرج النائي وابن حبان عن انس مر
طريق معاذ ابن هشام وقد عد بمضموم معاذ في الضعفاء وقال ابن معين فيه صدوق
ليس بحجة ، على أنه قد روى عنه الستة

ومنها ما ضعفه شديد يقرب من الموضوع أو يدخل في بابه وقد ذكرنا مثالا
في الجزء الذي قبل هذا في سياق الكلام على التصوف وتساؤل بعض القوم في
الاحاديث الواهية والموضوعة كحديث دعاء الوضوء ومنه في هذا الفصل حديث
« عفوا نعت نساؤكم » الخ نقله في الجامع الصغير عن الطبراني في الاوسه
من حديث عائشة بهذا اللفظ مع تمة وهم عليه بالضعف وعن الحاكم عن ابي هرير
بلفظ « عفوا عن نساء الناس » الخ فالاول الذي اختاره المؤلف في استاده يزيد
خاله الفس كذاب . نقله الشيخ محمد الحوت وعده شرح المناوي على الجامع الضعفاء
واستند هذا القول الى الهشمي وليس لهذا الرجل ذكر في ميزان الاعتدال . وقال في
الحديث الآخر : صححه الحاكم ورد عليه الذهبي فيه ما يرد عن قتاده ضعيف وقال
المنذري هو ابن عبد العزيز واه انتهى ولعل الجواب انه سويد بن ابراهيم الجحدري
ابو حاتم الحنابل فانه هو الذي قالوا انه يروي عن قتاده فيخطئ ويأتي به
بالاحاديث لم يأت بها أحد غيره وهو ضعيف وبالغ ابن حبان في جرحه فقال ا
يروى الموضوعات على الثقات ، وذكر المنذري أن الطبراني رواه من حديث ابر
عمر أيضا باسناد حسن ، فهذه الروايات كان عنده مما يتأدب به ولذلك أورده في
الترغيب والترهيب لان معناه صحيح . موافق لاصول الشريعة في التربية بالعمل
فلا تغرر مثل هذه الطل .

ومثل ذلك ما كان في سنده انقطاع كحديث « ان من أكل المؤمن
ايما أحسنهم خلقا وأطعمهم بأهله » وكذا ما كان في سنده مجهول كحديث بن عامر
في حديث « من كان له صبي فليتهان له » ولكن لا يحتج بها في تشريع بعد

في الأحكام والحلال والحرام ، ولا في أصول العقائد والايان وعالم التيب ، ولا يعتمد بشيء منها اذا خالف النصوص الصحيحة أو القواعد الثابتة في الشرع والامور الثابتة في الوقائع أو بمتنهي البرهان العقلي أو الدليل القطعي فان مخالفتها من علامات الوضع . وأكثر اهتمام المتدعين على أمثال هذه الروايات الشاذة أو المنكرة التي لا يثبت لها اسناد

وفي هذه الاحاديث ما ليس في الجامع الصغير ولم يمز الى كتاب آخر كحديث «ارجعوا الى أهليكم فمأهروهم» وحديث «كان (ص) في بيته أبن الناس وأكرم الناس ضعا كما بساما» ولا أذكر اني رأيت هذا الحديث في الشئ ولا غيرها وفيه وصفه (ص) بالضعفك ولم يكن ضعا كما وانما كان ضحكة تبسما : وحديث «أما امرأة قدمت على بيت أولادها» الخ وحديث «لا يمد الرجل صبيه» الخ وهو جزء من حديث رواه ابن أبي الدنيا في الصمت ولعله في الجامع ولا أذكر أوله لأراجمه فيه ، وفيها ما أورده بغير الفاظه التي في الجامع الصغير كحديث «اذمات ابن آدم» الخ عزاه في الجامع الصغير الى البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن الثلاثة عن أبي هريرة بلفظ «إذا الانسان» وليس في آخره كلمة بخبر وحديث «انا من حسين الخ فانه فيه بلفظه المشهور «حسين مني وانا منه أحب الله من أحب حسيننا الحسن والحسين سبطان من الأصباط» عزاه الى البخاري في الأدب المفرد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن يعلى بن مرة ، وحديث «أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم» فانه ذكره بهذا اللفظ وعزاه الى ابن ماجه عن انس . وقد زاد المروان في ما ليس في سنن ابن ماجه ولا الجامع الصغير وهو «فان أولادكم هدية الله اليكم» ولم يذكر من أي كتاب نقله

ومما اقتصر فيه على الضعاف مع وجود الاحاديث الصحاح ما أورده في المساواة بين الأولاد من حديث النعمان بن بشير «اتوا الله وأعدلوا بين أولادكم كما تحبون ان يروكم» وقد عزاه في الجامع الصغير الى الطبراني وأشار الى ضمنه ، ثم ذكر بعده بحديث حديث «ساووا بين أولادكم» الخ وعزاه في الجامع الصغير الى الطبراني والبيهقي وأشار الى ضمنه وذلك أن في اسناده سعيد بن يوسف وهو ضعيف وذكر ابن عدي في الكامل أنه لم يرو له أنكر منه ، وقد ترك حديث النعمان بن بشير

المروي في الصحيحين «اتقوا الله واعدلوا في اولادكم» وفي رواية بين اولادكم وله قصة في انكار النبي (ص) على من ميز احد لاخرة هل الآخريين . وانما فعل المؤلف هذا لان في الاحاديث التي اختارها زيادة فائدة في المعنى مقصودة في بابها . وقد ذكرت في الحواشي تفسيات أخرى ما أحسبت ان تؤخر الى هذه التلطات العامة واتي أحب لصدقتي أن اراجع جميع أحاديث الكتاب ويقابلها بالكتب التي نقلها منها ويندكر في حواشي الصحائف مأخذ كل حديث ليس في الجامع الصغير بنصه ، ويصرح بأن كل حديث لم يمهز الى كتاب فهو في الجامع الصغير فان هذا ادعى الى ثقة الناس بهذه الاحاديث في كل قطر ، وهذا العمل لا يشتمني زيادة كثيرة في أوراق الكتاب لقله الاحاديث التي ليست من الجامع الصغير ، وان يدقق النظر في تحرير الالفاظ ولا يتساهل في ذلك اعتمادا على ما ذكره بعض المحدثين من جواز رواية الحديث بالمعنى فان هذا ليس لمن ينقل من الكتب مثلنا وانما هو خاص بمنثل الصحابي أو التابعي يسمع الحديث فيتحرى بيان المعنى الذي فهمه منه فلا يضره اختلاف بعض الالفاظ كقوله «اعدلوا في اولادكم» أو «بين اولادكم»

مختارات من الجرائد الغربية . في حل المسألة الشرقية

جاء في جريدة الباتري (الوطن) في ١٧ مايو سنة ١٩١٩
نهاية الدولة التركية - هدم عقد شروط صلح معها - تقسيم الولايات العثمانية

تقسيم الدولة

قالت النيويورك هيرالد في عددها الصادر هذا الصباح ان من المرجح هدم عقد شروط صلح مع تركيا وان كان ذلك غير مطابق لتواعد المرجية ، لا ان المؤتمر يفكر بكل اهتمام في هذا الامر مرتكنا على ان تركيا لم يمد لها حكومة دولية حقيقة وانه لم يبق للعالم المدني الا الانتفاع بتركيا الدولة العثمانية
مثقال اليونان أكبر جزء من تركيا أوردية ، وأما الآستانة مع مضائق البحر